



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٠١ (ص) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/73/510 و A/73/510/Corr.1)]

٧٠/٧٣ - نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١ (د-١) المؤرخ ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٤٦ و ٥٤/٧١ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٣٩/٧٢ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧،

وإذ تلاحظ حلول الذكرى السنوية العشرين لإطلاق ائتلاف الخطة الجديدة والإعلان المشترك لتحديد خطة جديدة لنزع السلاح، الذي اعتمد في دبلن في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨^(١)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٤٣/٧٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، الذي قررت فيه أن تعقد اجتماعا عاما رفيع المستوى في عام ٢٠١٨، وهو مؤتمر قمة نيلسون مانديلا للسلام، احتفالا بالذكرى المئوية لميلاد الراحل نيلسون مانديلا، وإذ ترحب بالإعلان السياسي الذي اعتمد في مؤتمر القمة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨^(٢)، والذي دُكرت فيه بالنداء القوي الذي وجهه نيلسون مانديلا من أجل القضاء التام على الأسلحة النووية، وإذ تؤكد الالتزامات المقدمة لتحقيق هذا الهدف،

وإذ ترحب بخطة نزع السلاح التي أطلقها الأمين العام بشأن "تأمين مستقبلنا المشترك: خطة لنزع السلاح"، في جنيف في ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٨،

وإذ تكرر تأكيد قلقها البالغ إزاء الخطر الذي تمثله الأسلحة النووية على الإنسانية، وهو ما ينبغي أن يُستحضر في جميع المداولات والقرارات والإجراءات المتعلقة بنزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

(١) A/53/138، المرفق.

(٢) القرار ١/٧٣.



وإذ تشير إلى القلق البالغ الذي أعرب عنه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ إزاء ما يترتب على أي استعمال للأسلحة النووية من آثار إنسانية وخيمة وإلى تصميم المؤتمر على السعي إلى إيجاد عالم أكثر أمناً للجميع وإحلال السلام والأمن بإخلاء العالم من الأسلحة النووية^(٣)،

وإذ تلاحظ مع الارتياح بتجدد اهتمام المجتمع الدولي منذ عام ٢٠١٠ بالعواقب الإنسانية الوخيمة والمخاطر المقتربة بالأسلحة النووية والوعي المتزايد بوجود أن تؤكد دواعي القلق هذه الحاجة إلى نزع السلاح النووي والضرورة الملحة لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، وإذ تلاحظ أيضاً مع الارتياح الأهمية التي تولي للآثار الإنسانية للأسلحة النووية في محافل نزع السلاح المتعددة الأطراف،

وإذ تشير إلى المناقشات التي جرت في إطار المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، التي استضافت أولها النرويج في ٤ و ٥ آذار/مارس ٢٠١٣ وتانيها المكسيك في ١٣ و ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٤ وثالثها النمسا في ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بهدف إدراك الآثار الوخيمة للانفجارات النووية وإذكاء الوعي بها، الأمر الذي يزيد من تأكيد إلحاح الحاجة إلى نزع السلاح النووي،

وإذ تشدد على الأدلة الدامغة، بما فيها الأدلة المعروضة خلال المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، التي بينت بالتفصيل الآثار الوخيمة التي ستنجم عن أي تفجير لسلاح نووي، وهي آثار تتجاوز الحدود الوطنية بكثير وتعرض للخطر أيضاً تحقيق أهداف التنمية المستدامة^(٤)، وافتقار الدول والمنظمات الدولية إلى القدرات اللازمة للتصدي لما يخلفه من آثار، وإمكانية وقوعه نتيجة حادث عارض أو عطل في النظم أو خطأ بشري،

وإذ تلاحظ الآثار غير المتناسبة التي يُلحقها التعرض للإشعاع المؤيّن بالنساء والفتيات بالذات بحكم كونهن إناثاً،

وإذ ترحب بالاحتفال باليوم الدولي للإزالة التامة للأسلحة النووية في ٢٦ أيلول/سبتمبر وبالترويج له،

وإذ ترحب أيضاً باعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧، وهي المعاهدة التي جرى التفاوض عليها في مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية تمهيداً للقضاء التام عليها، عملاً بالقرار ٢٥٨/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(٥)،

وإذ تشدد على أهمية التثقيف في مجال نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

وإذ تؤكد من جديد أن الشفافية وقابلية التحقق واللارجعة مبادئ أساسية تسري على نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وهما عمليتان متعاضدتان،

وإذ تشير إلى المقررات والقرارات التي أُخذت جميعاً في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥^(٦) والتي مددت على أساسها المعاهدة إلى

(٣) انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الجزء الأول، الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة.

(٤) انظر القرار ١/٧٠.

(٥) A/CONF.229/2017/8.

(٦) انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و NPT/CONF.1995/32 (Part I)/Corr.1)، المرفق.

أجل غير مسمى وإلى الوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ٢٠٠٠^(٧) و ٢٠١٠^(٨)، وبخاصة تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو لا لبس فيه بالإزالة التامة لترساناتها النووية، بما يفرضي إلى نزع السلاح النووي، وفقاً للالتزامات المتعهد بها بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٩)،

وإذ تعيد تأكيد تعهد جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بتطبيق مبادئ اللارجعة وقابلية التحقق والشفافية فيما يتعلق بتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة،

وإذ تسلم بأن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية^(١٠) يظل ذا أهمية بالغة للنهوض بأهداف نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

وإذ تشير إلى أن الإزالة التامة للأسلحة النووية هي الضمان المطلق الوحيد بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها وأن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لديها مصلحة مشروعة في الحصول من الدول الحائزة للأسلحة النووية على ضمانات أمنية لا لبس فيها وملزمة قانوناً بعدم استعمال الأسلحة النووية، لحين إزالتها بالكامل،

وإذ تعيد تأكيد الاقتناع بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والحفاظ عليها لحين إزالة تلك الأسلحة بالكامل يعززان السلام والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي ويعززان نظام منع الانتشار النووي ويسهمان في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي، وإذ ترحب بمؤتمرات الدول الأطراف في المعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا،

وإذ تحث الدول على مواصلة إحراز تقدم حقيقي نحو تعزيز جميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية القائمة، بطرق منها التصديق على المعاهدات القائمة والبروتوكولات ذات الصلة وسحب أو تنقيح أي تحفظات أو إعلانات تفسيرية تتناقض مع موضوع المعاهدات المنشئة لتلك المناطق والغرض منها،

وإذ تشير إلى ما أعرب عنه في مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ من تشجيع على إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بجرية بين دول المنطقة المعنية، وإذ تعيد تأكيد أنه ينتظر أن تعقب ذلك جهود متضافرة على الصعيد الدولي من أجل إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الأقاليم التي لم تنشأ فيها تلك المناطق، ولا سيما في الشرق الأوسط، وإذ تلاحظ بخيبة أمل شديدة، في هذا السياق، عدم تنفيذ الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ لاتخاذ خطوات عملية صوب التنفيذ الكامل للقرار المتخذ في عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط^(٦)، وإذ تشعر بخيبة الأمل لتعذر التوصل إلى أي اتفاق بشأن هذه المسألة في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥،

(٧) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II) و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.1 و NPT/CONF.2000/28 (Part IV). و NPT/CONF.2000/28 (Part III) و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.2.

(٨) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I) و NPT/CONF.2010/50 (Vol. II) و NPT/CONF.2010/50 (Vol. III)).

(٩) United Nations, Treaty Series, vol. 729, No. 10485.

(١٠) انظر القرار ٢٤٥/٥٠ والوثيقة A/50/1027.

وإذ تشعر بخيبة أمل شديدة إزاء عدم إحراز تقدم نحو تحقيق نزع السلاح المتعدد الأطراف في مؤتمر نزع السلاح، الذي عجز طيلة السنوات الاثنتين والعشرين الماضية عن إقرار وتنفيذ برنامج عمل، وإذ تشعر بخيبة الأمل لأن هيئة نزع السلاح لم تتوصل إلى نتيجة ملموسة بشأن نزع السلاح النووي منذ عام ١٩٩٩،

وإذ تأسف بشدة لعدم توصل مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ إلى أي نتيجة ملموسة،

وإذ تشعر بخيبة الأمل لأن مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ قد فوّت فرصة لتعزيز معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتدعيم التقدم المحرز في سبيل تنفيذها التام وتحقيق انضمام العالم كله إليها، ورصد الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠ والإجراءات المتفق عليها في تلك المؤتمرات، وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما لهذا الفشل من تأثير في المعاهدة وفي التوازن بين ركائزها الثلاث،

وإذ تلاحظ بقلق تصاعد التوترات في العلاقات الدولية والأهمية المتزايدة التي تمنحها بعض الدول للأسلحة النووية في مذاهبها الأمنية، بما في ذلك من خلال برامج التحديث،

وإذ تلاحظ الدورة الثانية للجنة التحضيرية المعقودة في جنيف في الفترة من ٢٣ نيسان/أبريل إلى

٤ أيار/مايو ٢٠١٨ تمهيداً لانعقاد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٢٠،

وإذ تؤكد أهمية عملية تحضيرية بناءة وناجحة تفضي إلى مؤتمر استعراض المعاهدة في

عام ٢٠٢٠، وإذ تحث جميع الدول الأعضاء على تكثيف جهودها في هذا الصدد، وإذ تؤكد أيضاً أن من شأن ذلك أن يساهم في تعزيز المعاهدة وفي إحراز التقدم نحو تنفيذها التام وتحقيق عالميتها، ورصد تنفيذ الالتزامات المقطوعة والإجراءات المتفق عليها خلال مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠،

وإذ ترحب بتمكّن الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية من إنجاز تخفيضات الأسلحة

النووية المتفق عليها بموجب المعاهدة الجديدة لتخفيض الأسلحة الاستراتيجية، وإذ تعيد في الوقت نفسه تأكيد تشجيع مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ الدولتين على مواصلة المناقشات بشأن تدابير المتابعة من أجل إجراء تخفيضات أكبر في ترسانتيهما النوويتين،

وإذ تؤكد أهمية تعددية الأطراف فيما يتصل بنزع السلاح النووي، وإذ تقر في الوقت نفسه

بأهمية المبادرات الانفرادية والثنائية والإقليمية، وبأهمية الامتثال لما تنص عليه تلك المبادرات،

١ - *تكرر تأكيد* أن كل مادة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) ملزمة للدول

الأطراف في جميع الأوقات وفي جميع الظروف وأنه يتعين أن تكون جميع الدول الأطراف مسؤولة بالكامل عن الامتثال بدقة للالتزامات الواقعة عليها بموجب المعاهدة، وتحمي بكافة الدول الأطراف أن تمتثل تماماً لجميع المقررات والقرارات المتخذة والالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠؛

٢ - *تكرر أيضاً تأكيد* القلق البالغ الذي أعرب عنه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم

انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ إزاء ما يترتب على استعمال الأسلحة النووية

بأي شكل من الأشكال من آثار وخيمة في الحالة الإنسانية، وضرورة امتثال الدول كافة في جميع الأوقات لأحكام القانون الدولي السارية، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني^(١٢)؛

٣ - **تعترف** بالأدلة المعروضة خلال المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، وتهيب بالدول الأعضاء أن تولى، فيما تتخذه من قرارات وإجراءات ذات صلة، الاهتمام الواجب للضرورات الإنسانية الحتمية التي توجب نزع السلاح النووي وللحاجة الملحة لتحقيق هذا الهدف؛

٤ - **تشير** إلى إعادة التأكيد على أن الخطوات العملية المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ لا تزال لها صلاحيتها^(١١)، بما في ذلك إعادة التأكيد بشكل محدد على تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو لا لبس فيه بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، الأمر الذي يقع على جميع الدول الأطراف التزام بتنفيذه بموجب المادة السادسة من المعاهدة، وتشير إلى التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتعجيل بإحراز تقدم ملموس في الخطوات التي من شأنها أن تفضي إلى نزع السلاح النووي، وتهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية اتخاذ جميع الخطوات الضرورية للتعجيل بالوفاء بالتزاماتها؛

٥ - **تهيب** بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تفي بالتزامها ببذل مزيد من الجهود لتخفيض الأسلحة النووية بجميع أنواعها، سواء ما تم نشره منها وما لم يتم نشره، وإزالتها في نهاية المطاف، بسبل منها اتخاذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف؛

٦ - **تحث** جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على تخفيض درجة الاستعداد الشعبي لمنظومات الأسلحة النووية على نحو يمكن التحقق منه وبطريقة شفافة بغية كفالة إزالة حالة التأهب العالية لجميع الأسلحة النووية؛

٧ - **تشجع** الدول الحائزة للأسلحة النووية على الحد بشكل ملموس من دور وأهمية الأسلحة النووية في جميع مفاهيمها وعقائدها وسياساتها العسكرية والأمنية، لحين الإزالة التامة لتلك الأسلحة؛

٨ - **تشجع** جميع الدول المنضوية في تحالفات إقليمية تضم دولاً حائزة لأسلحة نووية على تقليص دور الأسلحة النووية في عقائد الأمن الجماعي لتلك التحالفات، لحين تمام إزالة تلك الأسلحة؛

٩ - **تشدد** على اعتراف الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بالمصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في أن تكبح الدول الحائزة لها تطويرها وتحسين نوعيتها وأن تضع حدا لاستحداث أنواع جديدة متطورة منها، وتهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية اتخاذ خطوات في هذا الصدد؛

١٠ - **تلاحظ بقلق** البيانات السياسية الصادرة مؤخراً عن الدول الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بتحديث برامجها للأسلحة النووية، التي تقوض التزاماتها بنزع السلاح النووي وتزيد من خطر استخدام الأسلحة النووية وإمكانية حدوث سباق جديد من أجل التسلح؛

(١١) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II) و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.1 و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II) و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.2، الجزء الأول، الفرع المعنون "المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة"، الفقرة ١٥.

١١ - تشجع على اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية مزيداً من الخطوات، وفقاً لتعهداتها والتزاماتها السابقة بشأن نزع السلاح النووي، للتخلص على نحو لا رجعة فيه من جميع المواد الانشطارية التي تقرر كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية أنها لم تعد مطلوبة للأغراض العسكرية، وتهيب بجميع الدول أن تدعم، في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تطوير قدرات تحقق مناسبة فيما يتعلق بنزع السلاح النووي ووضع ترتيبات ملزمة قانوناً للتحقق، ومن ثم ضمان بقاء هذه المواد على الدوام بعيداً عن البرامج العسكرية على نحو يمكن التحقق منه؛

١٢ - تهيب بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية العمل على التنفيذ التام للقرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذ في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديداتها في عام ١٩٩٥^(٦)، الذي يرتبط برباط لا ينفصم بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، وتعرب عن الشعور بخيبة الأمل وبالغ القلق إزاء عدم توصل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ إلى نتيجة ملموسة، بما في ذلك بشأن عملية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط على النحو الوارد في القرار المتعلق بالشرق الأوسط المتخذ في عام ١٩٩٥، والذي لا يزال سارياً إلى أن يُنفذ بالكامل؛

١٣ - تحث مقدمي القرار المتخذ في عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط على تقديم مقترحاتهم وبذل قصارهم لكفالة التعجيل بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط على نحو ما ينص عليه القرار المتخذ في عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، بما في ذلك من خلال تقديم الدعم من أجل عقد مؤتمر معني بإنشاء مثل تلك المنطقة؛

١٤ - تؤكد الدور الأساسي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في تحقيق نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وتتطلع إلى الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٢٠، التي ستعقد في نيويورك في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩؛

١٥ - تهيب بجميع الدول الأطراف أن تبذل كل جهد ممكن لتحقيق انضمام العالم كله إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتحث، في هذا الصدد، إسرائيل وباكستان والهند على الانضمام إليها بسرعة ودون شروط كدول غير حائزة للأسلحة النووية، وعلى إخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

١٦ - تلاحظ بتفاؤل الحوار والمناقشات مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك اجتماعات القمة بين الكوريتين التي عقدت مؤخراً، واجتماع القمة بين الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتحث هذه الأخيرة على الوفاء بما يقع عليها من التزامات، والتخلي عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية الحالية، والعودة في وقت مبكر إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والتقيد باتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية^(١٢)، بهدف التوصل إلى إحلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي بطريقة سلمية، وتعيد تأكيد دعمها القوي للمحادثات السادسة الأطراف؛

١٧ - تحث جميع الدول على العمل معاً من أجل تذليل ما يعترض الجهود الرامية إلى النهوض بقضية نزع السلاح النووي في سياق متعدد الأطراف من عقبات في إطار الآلية الدولية لنزع

السلاح، وتحت مرة أخرى مؤتمر نزع السلاح على الشروع فوراً في الأعمال الفنية التي تدفع ببرنامج نزع السلاح النووي إلى الأمام، لا سيما عن طريق المفاوضات المتعددة الأطراف؛

١٨ - تحت جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على أن تنفذ تنفيذها تاماً دون تأخير تعهداتها والتزاماتها بموجب المعاهدة وعلى النحو المتفق عليه في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠؛

١٩ - تحت أيضاً جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على المضي قدماً على وجه الاستعجال في تنفيذ التزاماتها بموجب المادة السادسة، من أجل الحفاظ على المركز الجيد للمعاهدة وعملية استعراضها؛

٢٠ - تحت الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تفي بتعهداتها والتزاماتها في مجال نزع السلاح النووي، نوعية كانت أو كمية، بطريقة تمكن الدول الأطراف من رصد التقدم المحرز بانتظام، بسبل منها اعتماد شكل تفصيلي موحد للإبلاغ، بما يعزز الثقة والاطمئنان ليس فقط فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، بل أيضاً بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية ويسهم في تحقيق نزع السلاح؛

٢١ - تحت أيضاً الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تُضمن تقاريرها التي ستقدمها خلال دورة عام ٢٠٢٠ لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية معلومات ملموسة ومفصلة عن تنفيذ تعهداتها والتزاماتها بشأن نزع السلاح النووي؛

٢٢ - تشجع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على تحسين إمكانية قياس مدى تنفيذ تعهدات نزع السلاح النووي والتزاماته، بسبل منها وضع أدوات من قبيل مجموعة من النقاط المرجعية أو ما شابه ذلك من المعايير، لكي تكفل إجراء وتيسير تقييم موضوعي للتقدم المحرز^(١٣)؛

٢٣ - تحت الدول الأعضاء على المضي بحسن نية ودون تأخير في مفاوضات متعددة الأطراف بشأن التدابير الفعالة لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، بما يتسق مع روح وهدف قرار الجمعية العامة ١ (د-١) والمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛

٢٤ - تهيب بالدول الأعضاء مواصلة دعم الجهود المبذولة لتحديد مزيد من التدابير الملزمة قانوناً والفعالة لنزع السلاح النووي وصياغة مثل هذه التدابير والتفاوض بشأنها وتنفيذها، وترحب في هذا الصدد باعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧^(٥)؛

٢٥ - توصي باتخاذ تدابير تهدف إلى زيادة الوعي في صفوف المجتمع المدني بما ينطوي عليه أي تفجير نووي من مخاطر وما يترتب عليه من عواقب وخيمة، وذلك بسبل منها التثقيف في مجال نزع السلاح؛

٢٦ - تقر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل" وأن تستعرض تنفيذ هذا القرار في تلك الدورة.

الجلسة العامة ٤٥

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨